

١٧ - تؤكد من جديد أنه ينبغي استخدام موارد صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمعوقين في دعم الأنشطة الحفّازة والابتكارية من أجل مواصلة تنفيذ أهداف برنامج العمل العالمي في إطار العقد وما بعده ، مع إعطاء الأولوية ، حسب الاقتضاء ، لبرامج ومشاريع أقل البلدان نمواً ؛

١٨ - تدعو الحكومات والمنظمات غير الحكومية إلى مواصلة تقديم مساهماتها إلى صندوق التبرعات ، وتطلب إلى الحكومات والمنظمات غير الحكومية التي لم تنظر بعد في المساهمة في صندوق التبرعات أن تفعل ذلك حتى يتسنى للصندوق الاستجابة بفعالية للطلب المتزايد على المساعدة ؛

١٩ - تطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقدم ، في دورته المقبلة ، آراءه بشأن استمرار صندوق التبرعات ، بموجب صلاحيات جديدة ، استجابة لقرار الجمعية العامة ٩١/٤٥ ، وأن يقدم توصياته إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ؛

٢٠ - تدعو الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى الأمين العام تقارير وطنية مستكملة عن تنفيذ جدول أعمال الأنشطة ؛

٢١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار ، في إطار البند المعنون " التنمية الاجتماعية " .

#### الجلسة العامة ٧٤

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

#### ٩٧/٤٦ - صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٢٥/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، الذي قررت فيه إنشاء صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بوصفه كياناً منفصلاً محدد المعالم يرتبط ، مع احتفاظه باستقلاله الذاتي ، ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،

وإذ تؤكد من جديد أن للصندوق دوراً هاماً في المساهمة في زيادة الفرص والخيارات من أجل المرأة في البلدان النامية ،

وإذ تؤكد على مركز الصندوق كقاعدة موارد متخصصة للتعاون الإنمائي ، تستخدم للربط بين احتياجات وأمان المرأة ، والموارد والبرامج والسياسات الرامية إلى تنميتها الاقتصادية ،

وإذ تضع في اعتبارها أن حالات عدم الإنصاف في الميدان الاجتماعي - الاقتصادي على الصعيدين الوطني والدولي لها أثر ضار على حالة المرأة في البلدان النامية ،

٩ - تؤيد المبادئ التوجيهية لإقامة منظمات المعوقين<sup>(٦٩)</sup> ، وتشجع الحكومات على مراعاة هذه المبادئ التوجيهية في برامجها الوطنية ؛

١٠ - تطلب إلى الحكومات وهيئات منظومة الأمم المتحدة أن تشترك بنشاط في إعداد قواعد موحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص المصابين بحالات عجز وأن تولي في هذا الصدد الاهتمام للاحتياجات الخاصة للمرأة المصابة بحالات عجز ؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يحيط علماً على النحو الواجب بتوصيات اجتماعي فريق الخبراء المعوقين في ستكهولم في عام ١٩٨٧<sup>(٧٠)</sup> ، وفي يرافنيا ، فنلندا في عام ١٩٩٠<sup>(٦٨)</sup> ، بأن يكون هنالك تمثيل كامل لمنظمات الأشخاص المصابين بحالات عجز في جميع أنشطة الأمم المتحدة المتصلة بالعقد وما بعده ، ولا سيما في اجتماعات أفرقة الخبراء ؛

١٢ - ترحب بإعلان حكومة كندا استضافة اجتماع لفريق خبراء تابع للأمم المتحدة من المقرر عقده بالاقتران مع ندوة " الاستقلال ٩٢ " في نيسان/أبريل ١٩٩٢ في فانكوفر ، كندا ، بهدف وضع استراتيجية طويلة الأجل لتنفيذ برنامج العمل العالمي حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده ، مع التركيز بشكل خاص على التوصية باتخاذ تدابير عملية وإجرائية المنحى يمكن تنفيذها في ميادين مثل التشريع وآليات الحكم ، والتأهيل داخل المجتمع المحلي ، والعيش المستقل ، وجوانب حقوق الإنسان والاستقلالية الاقتصادية وإنشاء آليات دولية فعّالة لتنسيق ورصد الأنشطة لعام ١٩٩٢ وما بعده ؛

١٣ - ترحب أيضاً بعرض حكومة الولايات المتحدة الأمريكية استضافة مؤتمر دولي معني بالعجز ، عنوانه : " وضع سياسات وطنية تتعلق بالعجز - برنامج للعمل " ؛

١٤ - تقرر تخصيص أربع جلسات عامة في دورتها السابعة والأربعين للاحتفال ، على المستوى العالمي الملانم ، باحتتام عقد الأمم المتحدة للمعوقين ؛

١٥ - تؤكد على ضرورة ترشيد أعمال وحدة شؤون المعوقين بمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة وتعزيز تلك الوحدة من أجل تمكينها من القيام في حدود الموارد المتاحة بدورها ، في تنفيذ أهداف العقد على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة ؛

١٦ - تكرر نداءها إلى الحكومات من أجل تقديم المزيد من التبرعات لتمكين وحدة شؤون المعوقين من تعزيز مهمتها كمركز للتنسيق بشأن المسائل المتصلة بحالات العجز ؛

(٦٩) A/C. 3/46/4 المرفق الثاني .

(٧٠) انظر : CSDHA/DDP/GME/7 المؤرخة في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ .

أنها أيدت وأعادت تأكيد أهمية استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة<sup>(٧٢)</sup> للفترة الممتدة حتى عام ٢٠٠٠، وحددت التدابير اللازمة لتنفيذها الفوري وللتحقيق الشامل للأهداف والمقاصد المترابطة لعقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٢٩/٤٥ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠،

وإذ تأخذ في اعتبارها القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن المسائل المتعلقة بالمرأة منذ قراره ١٨/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٣٠/٤٠ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥، الذي شددت فيه على أنه ينبغي اعتبار المسنين عنصراً هاماً وضرورياً في عملية التنمية على جميع المستويات داخل أي مجتمع، ومن ثم ينبغي اعتبار المسنات مساهمات في التنمية بالإضافة إلى كونهن مستفيدات منها،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد تصميمها على تشجيع مشاركة المرأة في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية مشاركة كاملة، وعلى تعزيز التنمية والتعاون والسلم الدولي،

وإدراكاً منها للإسهام الهام والبناء في تحسين مركز المرأة من جانب لجنة مركز المرأة، والوكالات المتخصصة، واللجان الإقليمية، والمؤسسات والهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية المعنية،

وإذ يقلقها أن الموارد المتاحة لبرنامج النهوض بالمرأة بالأمانة العامة لا تكفي لتأمين الدعم الكافي للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ولتنفيذ الفعّال لجوانب أخرى من البرنامج، لاسيما الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة المقرر عقده في عام ١٩٩٥،

وإذ تأسف لأن المشاورة الأقاليمية الرفيعة المستوى بشأن مشاركة المرأة في الحياة العامة لم تعقد في عام ١٩٩١ كما كان مقرراً، وإذ تسلّم بأن النهوض بالمرأة هو أحد أولويات المنظمة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام<sup>(٧٣)</sup>؛

٢ - تعيد تأكيد الفقرة ٢ من الفرع الأول من التوصيات والاستنتاجات الناشئة عن أول استعراض وتقييم لتنفيذ

(٧٢) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم، نيروبي، ١٥ - ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.85.IV.10)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٧٣) A/46/439.

وإذ تلاحظ أن تدهور البيئة يؤثر بشدة على حالة المرأة، لاسيما في البلدان النامية،

١ - تحيط علماً بمذكرة الأمين العام<sup>(٧٤)</sup> التي يحيل بموجبها تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة؛

٢ - تشي على الصندوق لدعمه المشاريع الحفّازة والمبتكرة التي تعزز القدرة الوطنية على تحسين حالة المرأة؛

٣ - تشجع الصندوق على مواصلة تعزيز المبادرات التي من شأنها إدماج البُعد المتعلق بقضايا المرأة في الجهود الإنمائية الرئيسية التي تبذلها الحكومات، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص؛

٤ - تؤيد الدور الذي يقوم به الصندوق في تعزيز الأهمية الاستراتيجية للتمكين الاقتصادي للمرأة في الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي المعني بالمرأة الذي سيعقد في عام ١٩٩٥؛

٥ - تلاحظ مع الارتياح الزيادة المطردة في التبرعات المقدمة للصندوق وتحت الحكومات والجهات المانحة العامة والخاصة على مواصلة تقديم دعمها للصندوق عن طريق تقديم التبرعات والتعهد بتقديمها لبرامج الصندوق؛

٦ - تؤكد أهمية عمل اللجنة الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في مجال التوجيهات المتعلقة بالسياسة والتوجيهات البرنامجية المتصلة بأنشطة الصندوق؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يستكشف إمكانية توفير خدمات المؤتمرات بلغات العمل ذات الصلة للجنة الاستشارية، نظراً لأهمية عملها؛

٨ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يحيل إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة الصندوق، الذي سيقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ١٢٥/٣٩.

الجلسة العامة ٧٤

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٩٨/٤٦ - تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى جميع قراراتها ذات الصلة، وخاصة القرار ٧٧/٤٤ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، الذي كان مما ورد فيه